

دليل الجودة

برنامـج الجودـة
QUALEB

دليل الألفباء

للتوضيب
واللصاقات

٢٠٠٨ حزيران

كتيب ٤



دلیل الجودة

كتیب ٤ حزیران ٢٠٠٨

دلیل الألف باء للتوضیب واللصاقات

هذا الكتیب هو الرابع من مجموعة کتب تصدر عن برنامج
الجودة في وزارة الاقتصاد والتجارة لتكون دليلاً نحو نظرية أفضل
لمفاهيم الجودة والتوضیب واللصاقات

ضمن إطار برنامج المیدا MEDA

برنامیج تقوییة إدارة الجودة وقدراتها وبنیتها التحتیة في لبنان
برنامیج الجودة، في وزارة الاقتصاد والتجارة (برنامیج ممول من الاتحاد الأوروبي -
(Europe Aid/117725/D/SV/LB

مصدر عن برنامیج الجودة في وزارة الاقتصاد والتجارة

بنایة العازاریة - بلوک ۱- - وسط بيروت - الطابق الثامن

هاتف: +٩٦١ ١ ٩٨٢ ٣٥٧ فاکس: +٩٦١ ١ ٩٨٢ ٣٩٩ www.qualeb.org

عزيزي القارئ

يسّر برنامج الجودة في وزارة الاقتصاد والتجارة أن يضع بين يديك هذا الدليل، وهو واحد من سلسلة من الكتب المختصة التي يصدرها البرنامج حول مختلف مجالات الجودة. إن برنامج الجودة ممول من الإتحاد الأوروبي بهدف دعم الشركات والمؤسسات اللبنانيّة لتمكينها من زيادة صادراتها من السلع والخدمات إلى الأسواق الخارجية. كما يهدف إلى تحسين مستوى جودة وسلامة السلع الموزعة في الأسواق اللبنانيّة لحماية أفضل لصحة المستهلكين في لبنان.

يقوم برنامج الجودة بدعم وتطوير المؤسسات المعنية بمساعدة قطاع الأعمال لتمكينه من الالتزام بالمواصفات والمعايير الدوليّة في السلع التي يصنّعها ويوزّعها. من هنا تبرز أهميّة بناء وتطوير البنية التحتية للجودة.

تتألّف هذه البنية التحتية من مختبرات الفحص والمعايرة، هيئات المصادقة والتفتيش المانحة للشهادات، مؤسسة المقاييس والمواصفات والمؤسسات الحكومية المسؤولة عن تدقيق السلع والمصادقة وأنشطة أخرى.

إن الحديث عن عناصر البنية التحتية للجودة يبدو معقداً. لذا، فإن هذه الكتب تهدف إلى شرح وتوضيح تلك العناصر والعلاقة بينها، وهي لا تعدّ كتاباً مرجعية، بل مبدأية نقدمها للقارئ كوسائل شرح وإيضاح لمختلف مواضيع الجودة. في مطلق الأحوال فإن هذا الدليل يحتوي على مراجع مهمة وعنوانين صفحات الإنترنّت ذات الصلة والتي تحتوي على معلومات مفصلة ومحددة.

إن الهدف الرئيسي من هذه الكتب هو نشر المعرفة ومنح المعلومات للقارئ حول مواضيع أساسية تتعلق بالجودة. ولذلك، فإن برنامج الجودة يرحب بأي ملاحظات أو اقتراحات على عنوانه المذكور في هذا الدليل.

كلنا أمل أن يستفيد القارئ من هذا الدليل ويُساعدُه في فهم أفضل لمختلف مواضيع الجودة.

د. علي برو
مدير برنامج الجودة

الفهرس

٧. ص	١ مقدمة
٨. ص	٢ نظرة شاملة للتشريعات الغذائية في الاتحاد الأوروبي
٩. ص	٣ شروط الصاقلة الغذائية العامة.
١٠. ص	٣,١ معلومات عن اللصاقلة الإلزامية
١١. ص	٣,٢ اللغة
١١. ص	٣,٣ إسم المنتج (إسم عمومي)
١٢. ص	٣,٤ لائحة المكونات
	٣,٤,١ مواد لا تعتبر كمكونات
	٣,٤,٢ مختلف فئات المكونات
	٣,٤,٣ فئات المكونات بحسب اسم الفئة
	٣,٤,٤ مأكولات لا تتطلب لائحة إلزامية من المكونات
١٥. ص	٣,٥ الكمية الصافية
	٣,٥,١ وضع العلامات والكتابات
١٧. ص	٣,٦ تاريخ الصلاحية الدنيا
	٣,٦,١ تاريخ "للاستعمال قبل"
١٨. ص	٣,٧ شروط التخزين وشروط الاستعمال
١٩. ص	٣,٨ اسم المصنع

- ٣,٩ بلد المنشأ
٣,١٠ تعليمات حول كيفية الاستعمال
٣,١١ نسبة الكحول الفعلية
٣,١٢ وضع علامة الرزمه
٣,١٣ أدلة الترميز القضيبية
٤ شروط خاصة بوضع اللصاقة للأغذية
٤,١ اللصاقة الغذائية
٤,١,١ الشكل المعتمد للصاقة الغذائية
٤,١,٢ شكل الإعلان عن الفيتامينات
والمعادن
٤,١,٣ إعلان الطاقة
٤,١,٤ احتساب القيم المعلنة
٤,٢ وضع اللصاقة العضوية
٤,٣ إعلان المكونات الكمية (QUID)
٤,٤ الكينا والكافيين
٤,٥ الفيتوستيرول والفيتوستانول
٦ حمض الغليسيرينيك وملح الأمونيوم
العائد له
٧ اللصاقة الخاصة بالبيض
٨ اللصاقات للحوم البقر
- ١٩.١ ص.
١٩.٢ ص.
١٩.٣ ص.
١٩.٤ ص.
٢٠.١ ص.
٢٠.٢ ص.
٢٠.٣ ص.
٢٥.١ ص.
٢٦.١ ص.
٢٧.١ ص.
٢٧.٢ ص.
٢٨.١ ص.
٢٨.٢ ص.
٢٨.٣ ص.

٤.٩ اللصاقات الخاصة بالحساسية ص.**٢٩**
٤.١٠ اللصاقات للمنتجات الغذائية المعدلة جينياً ص.**٢٩**
٥ مختلف الفئات للمنتجات الغذائية المحددة ص.**٣٠**

مشتقات القهوة والشيكوري
المنتجات المضافة لتحسين ميزات الأغذية المنشطة
الأغذية الخاصة بالأطفال والأطفال الرضع

الحميات الخاصة
الدهون و اللحوم
مشتقات الحليب
المشروبات
السكريات والعسل
الأغذية الجديدة ومكوناتها

٦ شروط توضيب الأغذية
٦.١ مواد التوضيب وتصميمها
٦.١.١ نظام تحديد طبيعة المواد
٦.١.٢ معايير الاتحاد الأوروبي القابلة للتطبيق
٦.١.٣ شروط التصنيع والتوكين للتوضيب
٦.١.٤ الشروط الخاصة بطبيعة الغلاف القابل
لإعادة الاستعمال

- ٦,١,٥** الشروط الخاصة بطبعية مادة التوضيب القابلة للاستعادة
- ٦,١,٦** تركّز المعادن الثقيلة
- ٦,٢** المواد التي تحتك بالأغذية
- ٦,٣** غازات التوضيب
- ٧** موقع إلكترونية ذات صلة
- ٨** لائحة بالتشريعات الأوروبية الأساسية ذات الصلة
- ٩** أمثلة عن لصاقات مقبولة عن المنتجات الغذائية
- ١٠** توضيب الأغذية ووضع اللصاقات في لبنان
- ١٠,١** التوضيب ونفاياته (٦ معايير)
- ١٠,٢** مواد التوضيب والمنتجات الورقية (١٣ معياراً) ص.٤٨
- ١٠,٣** وضع اللصاقات للمنتجات الغذائية، ومستحضرات التجميل، والمواد الميكانيكية، والاسمنت وغيرها (٢٥ معياراً) ص.٤٩

١ - مقدمة

طرق حفظ الأغذية وتوزيعها جزء ضروري من حياتنا اليومية ومستوى معيشتنا. وتؤدي تقنيات التوضيب، إلى جانب اللصاقة والنقل دوراً هاماً في اقتصادنا العصري المعقد. وتقارب نفقات التوضيب في العالم الـ ٣٠٠ مليار دولار أمريكي في السنة. هكذا تعتبر صناعة التوضيب إحدى الصناعات الأكثر أهمية في العالم، كما في لبنان.

وظائف التوضيب الأساسية تختصر في احتواء المنتج، وحمايته، وحفظه، ونقله، والتخلص منه، والإعلام عنه والدعاية له.

يعنى تصميم شكل الغلاف ، وبنيته، ومواده وهندسته بالوظائف الخمس الأولى. أما اللصاقة والترتيب الخارجي فيعنيان بالوظيفتين الأخيرتين.

أما الحكومات المعنية بضمان صحة مواطنيها، وتنفيذ قواعد وممارسات تجارية عادلة وحماية البيئة فقد أصدرت تشريعات خاصة بتصميم التوضيب ومواده واللصاقة.

أعدّ هذا الدليل المبسط في إطار "برنامج الجودة" في وزارة الاقتصاد والتجارة كجزء من أنشطته الخاصة الهدافة إلى زيادة قبول المنتجات اللبنانية في الأسواق العالمية وخاصة في بلدان الاتحاد الأوروبي الـ ٢٧.

٢- نظرة شاملة للتشريعات الغذائية في الاتحاد الأوروبي

يعي الاتحاد الأوروبي تماماً ضرورة إصلاح التشريع الغذائي وتحسينه وتوحيد معاييره. وإقراراً بذلك أنشأت سلطة غذائية مستقلة للاتحاد الأوروبي في العام ٢٠٠٢ (www.efsa.europa.eu). وبتعاون وثيق مع السلطات الوطنية وبتشاور مفتوح مع الأطراف المعنية، تقدم السلطة الأوروبية للسلامة الغذائية (EFSA) مشورة علمية موضوعية حول كافة المسائل التي لها وقع مباشر أو غير مباشر على سلامة الغذاء وغذاء الحيوانات، بما في ذلك الصحة والرعاية الحيوانية وحماية النباتات.

تقع المسؤولية في اقتراح تشريع الاتحاد الأوروبي ومناقشته واعتماده على عاتق المفوضية الأوروبية، ومجلس الوزراء والبرلمان الأوروبي. والأدوات الأساسية القانونية لذلك هما التوجيهات والتنظيم. أما التوجيه فيرشد الدول الأعضاء إلى تنفيذ الإجراء في القانون الوطني عادة في غضون مهلة محددة. أما التنظيم فهو ملزم ويطبق مباشرة من دون أي عمل تشريعي من جانب الدولة العضو. واتبعت المجموعة الأوروبية مقاربة مزدوجة في توحيد معايير التشريع حول المأكولات:

- التشريع الأفقي الذي يغطي الجوانب المشتركة للكافة المأكولات مثل الإضافات، وشروط اللصاقة، إلخ مثلاً:
- توجيه المجلس EC/13/2000 حول اللصاقة على المأكولات وعرضها والدعائية لها والتعديلات اللاحقة عليه، وآخرها في العام ٢٠٠٦
- توجيه المجلس EC/94/62 وتعديلاته اللاحقة، ويهدف إلى منع إنتاج نفايات التوضيب؛ وإعادة استعمال الغلاف؛ وإعادة التدوير وأشكال أخرى من استعادة نفايات التوضيب؛ والتخفيف من التخلص النهائي من هكذا نفايات.
- التشريع العمودي، الذي ينظم تصنيع منتجات معينة وتسويقهها - مثلاً:
- منتجات الكاكاو والشوكولا: الإرشاد EC/36/2000

- السكريات: التوجيه 2001/111/EC
- العسل: التوجيه 2001/110/EC
- عصير الفاكهة والمنتجات الشبيهة: التوجيه 2001/112/EC
- الحليب المحفوظ المجفف كلياً: التوجيه 2001/114/EEC
- مشتقات القهوة والشيكوري: التوجيه 1999/4/EC
- مربى الفاكهة، والجيلو، والمربى وهريسة الكستناء: التوجيه 2001/113/EC

والهدف من التوجيهات هو الحرص على أن يزود المستهلكون بالمعلومات الأساسية المتعلقة بتكوين المنتج، والجهة المصنعة له وطرق تخزينه وتحضيره، وهي ضرورية لتأمين سلامة المستهلك والمنافسة العادلة. ويستطيع المنتجون والمصنعون توفير أي معلومات إضافية قد يرغبون في توفيرها، شرط أن تكون دقيقة وألا تضلل المستهلك. إضافة إلى القواعد العامة الواردة في الإرشاد الأفقي، يحتوي عدد من النصوص العمودية على أحكام لصق علامة إلزامية محددة مثل قواعد المجموعة الأوروبية حول النبيذ، والفاكهة والخضار الطازجة، والبيض والتوجيهات المحددة حول المأكولات لأغراض غذائية خاصة وأيضاً يتتوفر تشريع يسوس تقديم معلومات إضافية من جانب المصنعين على أساس طوعي. مثلاً، لا تكون اللصاقة الخاصة بالتزفيزية إلزامية لكن إن رغب المصنعون بتقديم ادعاءات غذائية فيجب أن يقوموا بذلك وفقاً لنموذج موحد. وكذلك يخضع استخدام اللصاقة العضوي على المنتجات لقواعد محددة. أمّا مسؤولية التحقق من الإدعاءات المذكورة على اللصاقة فتقع على عاتق الدول الأعضاء.

٣- شروط اللصاقة الغذائية العامة

إن المأكولات المعروضة للبيع للمستهلك أو الموجهة إلى المطاعم، والمستشفيات والمcafahي الخاصة ومتعبدي الطعام الكبار في الاتحاد الأوروبي يجب أن تحمل لصاقة وتعرض ويعلن عنها بشكل صحيح. ويتجه أن تستوفي اللصاقة ما يلي:

- أن تكون سهلة الفهم
- أن تكون سهلة الرؤية، القراءة و غير قابلة للازالة
- أن تحمي الصحة العامة
- أن تمنع التزوير في التجارة
- أن تحمي حقوق الملكية الصناعية والتجارية
- أن تكون مكتوبة بلغة مفهومة للمستهلك

بالنسبة إلى المأكولات الموضبة مسبقاً، يجب أن تظهر تفاصيل اللصاقة على الغلاف أو ترافق اللصاقة به. أما للمأكولات الموضبة مسبقاً والموجهة لمتعهدي الطعام الكبار (مأكولات تباع بكميات كبيرة)، يجب أن تظهر تفاصيل اللصاقة الإلزامية على الأوراق التجارية بينما الاسم الذي يباع به، وتاريخ الانتهاء أو تاريخ الصلاحية واسم المصنّع يجب أن تظهر على التوضيب الخارجي.

١.٣ معلومات عن اللصاقة الإلزامية

ورود المعلومات التالية إلزامي على لصاقة المأكولات:

- (أ) الاسم الذي يباع به المنتج
- (ب) لائحة المكونات بترتيب تناظري للوزن كما هو مسجل في وقت استخدامها في تصنيع المأكولات، يسبقها عنوان مناسب يشمل كلمة "مكونات"
- (ج) الكمية الصافية للمأكولات الموضبة مسبقاً بالوحدات المترية (لت، سنتيلتر، مليلتر) للسوائل (والكيلوغرام والغرام) لغير السوائل
- (د) تاريخ الصلاحية الدنيا مكون من اليوم، والشهر والسنة في هذا الترتيب وتسقّه عبارة "من الأفضل استهلاكه قبل" أو "من الأفضل استهلاكه قبل نهاية" أو "لاستهلاك قبل" للسلع القابلة للتلف السريع

- (هـ) أي شروط تخزين خاصة أو شروط استخدام خاصة
- (وـ) اسم المصنّع أو الموضّب أو البائع أو اسمهم التجاري وعنوانهم
- (زـ) ميزات بلد المنتشأ في الحالات التي قد يكون الإخفاق في إعطاء هذه الميزات مضللاً للمستهلك بالنسبة إلى أصل المأكولات
- (حـ) تعليمات الاستخدام، عندما يكون من المستحبيل استخدام المأكولات بشكل مناسب في غياب هكذا تعليمات
- (طـ) حجم القوة الكحولية الفعلية للكحول عندما يتعلق الأمر بالمشروبات التي تحتوي على أكثر من ١,٢٪ من حجمها من الكحول.
- (يـ) وضع علامة الرزمة مسبوقة بالحرف "ا" على المأكولات الموضبة مسبقاً، باستثناء الحالات التي تكون فيها هذه العلامة واضحة جداً من خلال مؤشرات أخرى على اللصاقة.

٣، ٢ اللغة

يجب أن تصاغ اللغة المستعملة على اللصاقة باللغة (أو اللغات) الرسمية لبلد التسويق، أو على الأقل ترجمتها إلى هذه اللغة، مع إمكانية استخدام ألفاظ أجنبية شرط لا يعوق ذلك فهم المستهلك.

٣، ٣ إسم المنتج (اسم عمومي)

يجب أن ترد اللصاقة على المأكولات باسمها العمومي. فلا تحلّ أي علامة تجارية، أو اسم تجاري أو اسم تسويقي مكان الاسم، بل يمكن استعماله كإضافة. ويجب أن يتضمن الاسم الذي تباع به البضاعة ميزات الوضع المادي للبضاعة أو ما خضعت له من معالجة خاصة (بودرة، مجفّف بحالة متجمدة، مثلج، مركّن، مدخّن) أو ترافق هذه الميزات به إذ إن إغفال هكذا معلومات قد يربك الشاري.

كما أن أي سلعة غذائية عولجت بالأشعة الأيونية يجب أن تشير بوضوح إلى أنها إما "مشعة" أو "معالجة بأشعة أيونية".

يجب أن يظهر الاسم على الغلاف الخارجي الذي تعرض فيه المأكولات للتسويق إلى جانب تاريخ الصلاحية الدنيا أو مدة الاستعمال واسم المصنّع. ويجب أن يظهر في نفس مجال الرؤية الكمية الصافية، أو تاريخ الصلاحية الدنيا أو مدة الصلاحية ونسبة الكحول.

في غياب اعتراف من الاتحاد الأوروبي باسم عمومي، يصبح الاسم الذي يباع المنتج به الاسم الذي حصل على اعتراف الدولة العضو. ومن الممكن أن يطلب وصف المنتج الغذائي وعند الضرورة استعماله إذ إن إغفال هكذا معلومات قد يربك المستهلك.

قد تطلب الدول الأعضاء أن يتزافق الاسم العمومي مع إشارة إلى مكون معين يميز المنتج. وقد تبدل الدول الأعضاء اسم هكذا منتج من أجل إنذار المستهلك بطبيعة المنتج الحقيقية (خل، لبن، كافيار).

٤. لائحة المكونات

ترتدى المكونات كافة بترتيب تنازلي للوزن، يسبقها عبارة "مكونات".

أما المكونات المركبة التي تشكل أقل من ٢٥٪ من المنتج (باستثناء المواد المضافة) يجب أن تحمل لصاقة باسمها فقط. ويمكن أن ترتدى المكونات المركبة التي تشكل أكثر من ٢٥٪ من المنتج في لائحة المكونات بتسميتها الخاصة، بالنسبة إلى الوزن الشامل، شرط أن تليها مباشرة لائحة مكونات.

إذا ظهر مكون أو فئة من المكونات بالاسم الذي يباع فيه المنتج الغذائي، يجب أن يعبر عن كمية هذا المكون بنسبة مئوية، أو تذكر الفئة في اللائحة.

ترتدى المياه والمنتجات المتاخرة الأخرى بحسب ترتيب وزن المنتج النهائي. ولا حاجة

لذكر محتوى الماء حيث يستعمل الماء خلال عملية التصنيع لإعادة تكوين مكونات بشكل مرکّز أو مجفّف أو في حال استعمال وسيط سائل، لا يستهلك عادة.

في خليط من الفاكهة أو الخضار أو في خليط من البهارات أو الأعشاب، حيث لا يسيطر أي من العناصر، يجب أن تترافق اللائحة مع عبارة مثل: "في نسب مختلفة".

لا تطلب الإشارة إلى الكمية لما يلي:

- المكونات التي سبق وأشار إلى وزنها الصافي
- المكونات التي سبق وطلبت كمياتها حسب أحكام الاتحاد الأوروبي
- المكونات المستعملة بكميات صغيرة للتكييف
- المكونات التي لا تعتبر كميتها أساسية لتمييز المنتج الغذائي أو لا تميّزه عن أغذية مشابهة، أو المكونات التي نصت أحكام المجموعة الأوروبية على كمياتها، من دون النص على الإشارة إليها في اللصاقة.

يجب أن تظهر الإشارة إلى الكمية كنسبة مئوية في اسم السلعة أو قربه، أو في لائحة المكونات.

١٤٣ مواد لا تعتبر كمكونات

لا تعتبر العناصر التالية كمكونات:

- عناصر مكون ما فصل مؤقتاً خلال عملية التصنيع وأعيد اعتماده مجدداً، ولكن ليس بما يفوق نسبته الأصلية
- الإضافات المحتواة في مكون أو أكثر من المنتج الغذائي ، شرط ألا يكون لها وظيفة تكنولوجية في المنتج النهائي
- إضافات تستعمل كمواد مساعدة للمعالجة
- مواد تستعمل بكميات ضرورية محددة كمذيبات أو وسائل للإضافات أو المنكهات.

يمكن الإشارة إلى فئات المكونات التالية (الواردة في التعريف) باسم الفئة (الوارد في عمود التسمية) بدلاً من الاسم المحدد:

فئات المكونات	
التعريف	التسمية
زيوت مكررة غير زيت الزيتون	"زيت نباتي" أو "زيت حيواني" مع إشارة محددة للأصل
دهون مكررة	"مهدرج": يشار إليها في الزيت أو السمن المهدرج
خليط من الطحين من جنسين أو أكثر من أجناس الحبوب	"طحين" مع لائحة بالحبوب التي استخرج منها بترتيب تنازلي للوزن
مشويات/نشويات معدلة	"نشوية" مع إشارة إلى أصل نباتي محدد، عندما قد تحتوي المكونات على الغلوتين
أجناس سمك كمكون	"سمك"، إن لم يكن من جنس محدد
أنواع الجبن كمكون	"جبن"
بهارات بأقل من ٢٪ من وزن المنتج الغذائي	"بهارات" أو "خليل بهارات"
أعشاب بأقل من ٢٪ من وزن المنتج الغذائي	"أعشاب" أو "خليل من الأعشاب"
تحضير صنع لقاعدة صمغية	"قاعدة صمغية"
منتجات حبوبية محمصة مفتلة	"فتات" أو "خبز مفتل"
أنواع السكروز	"سكر"
دكستروز لامائي/أحادي هدرات الدكستروز	"دكستروز"
عصير الغلوكوز (اللامائي)	"عصير الغلوكوز"
بروتينات الحليب (جبنينات، وجبنينيات وبروتينات مصل اللبن)/خلائق الحليب	"بروتينات الحليب"
أشكال متعددة من زبدة الكاكاو	"زبدة الكاكاو"
فاكهه مبللة (أقل من ١٠٪ من الوزن الإجمالي)	"فاكهه مبللة"
خلائق خضار (أقل من ١٠٪ من الوزن الإجمالي)	"خضار"
نبيذ	"نبيذ"

٣، ٤ فئات المكونات بحسب اسم الفئة

يجب الإشارة إلى فئات المكونات التالية باسم فئتها، يليها اسمها المحدد أو رقم الـ EEC:

- الملوّنات، والمستحلبات، والموازنات، ومنظّمات الحموضة، والمحلّيات، والعوامل الصاقلة، والعوامل المثبتة، والغازات الدافعة، والمواد الحافظة، والعوامل المتّخذة، ومعزّزات النكهة، والعوامل المضادة للكسو، والمواد الرافعة، والأملاح المستحلبة، والعوامل المرطّبة، والمواد المقاومة للأكسدة، والعوامل المحولّة إلى جل، والأحماض، والنشويات المعدّلة، والعوامل المضادة للزبد، وعوامل معالجة الطحين، والعوامل النافخة.

٤، ٥ مأكولات لا تتطلب لائحة إلزامية من المكونات

لا تتطلب المأكولات التالية لائحة بالمكونات:

- فاكهة وخضار طازجة
- مياه مكرّبة
- خل التخمير المشتق من منتج أساسى واحد، شرط ألا يكون أي مكوّن آخر قد أضيف
- جبن، وزبده، وحليب مخمّر وقشطة، شرط ألا يكون قد أضيف أي مكوّن آخر غير المنتجات الحليبية، والأنزيمات ومستنبّرات المتعضيات المجهرية الضرورية
- للتصنيع
- منتجات تتألف من مكوّن واحد حيث الاسم التجاري مماثل أو يسمح بتحديد طبيعة المكوّن

٥ الكمية الصافية

يجب التعبير عن الكمية الصافية للمأكولات الموضّبة مسبقاً بالوحدات المتّرية (لت، سنتيلتر، ميليلتر) للسوائل و(الكيلوغرام، الغرام) لغير السوائل. ويجب الإشارة إلى الكمية الاسمية (الوزن أو الحجم) على الغلافات المسبقة كلها المصممة وفقاً لهذا التوجيه.

وإشارة الـ "e" صغير بعلو ٣ مم على الأقل، يوضع في مجال الرؤية نفسه، تشكل ضمانة من جانب الموضّب أو المستورِد بأنَّ التوضيب المسبق تمَّ بإشراف السلطة المختصة في أحد البلدان الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، وفقاً للشروط الإحصائية للتوجيهات والقياسية ذات الصلة.

ولكن هذه اللصاقة ليست إلزامية للمأكولات التي:

- تعاني من خسارة كبيرة في حجمها أو كتلتها
- تباع بالعدد أو توزَّن بحضور الشاري
- لها كمية صافية بأقلٍ من ٥ غ أو ٥ مل (باستثناء الأعشاب والبهارات)

أما حيث يعرَّض منتج غذائي صلب في وسيط سائل، يجب الإشارة إلى وزن المنتج الصافي على اللصاقة أيضاً.

إذا تكون منتج موضب مسبقاً من غالفين فرديين أو أكثر لا تعتبر كوحدات بيع تحتوي على الكمية نفسها من المنتج نفسه، تعطى الكمية الصافية من خلال الإشارة إلى مجموع الكمية الصافية ومجموع الغلافات الفردية.

في حال كان الغلاف مستوعباً قياسياً وإذا كانت الإشارة إلى قدرته الاسمية مرئية حسب شروط العرض، ليس من الضروري الإشارة إلى الحجم الاسمي للمحتويات.

١٥٣ وضع العلامات والكتابات

يجب أن تحمل المنتجات الغذائية الموضبة مسبقاً العلامات التالية:

(أ) يجب أن تعلم الإشارة إلى الكمية (المعروفة أيضاً بالوزن الاسمي أو الحجم الاسمي) بأرقام الأحجام الخاصة (أنظر إلى الجدول أدناه)، حسب كمية المحتويات ويجب أن يتبعها الرمز لوحدة القياس (ل، سل، مل أو كغ، غ) أو اسم الوحدة:

أرقام الأحجام المحددة

حجم الإشارة	حجم المحتويات
علو٦ مم على الأقل	أكبر من ١٠٠ سل أو ١٠٠ غ
علو٤ مم على الأقل	بين ١٠٠ سل أو ١٠٠ غ و ٢٠٠ سل و ٢٠٠ غ
علو٣ مم على الأقل	بين ٢٠ سل أو ٢٠٠ غ و ٥ سل أو ٥٠ غ
علو٢ مم على الأقل	أقل من ٥ سل أو ٥٠ غ

- (ب) على العلامة أو الوصف أن يحدد الموضع أو البائع من الاتحاد الأوروبي
 (ج) يرافق حرف "e" صغير بعلو ٣ مم على أقل الوزن الاسمي أو الحجم الاسمي (يجب أن يكون لهذا الحرف الشكل نفسه الظاهر في الرسم المحتوى في القسم ٣ من الملحق ٢ للتوجيه 71/316/EEC).

٦ تاريخ الصلاحية الدنيا

إنه التاريخ الذي يحافظ المنتج الغذائي عنده على مواصفاته المحددة عندما يخزن بشكل مناسب. ويجب ذكر هذا التاريخ أو ادراج مرجع إلى مكان يذكر فيه التاريخ على اللصاقة ويجب أن تسبق عبارة "من الأفضل استهلاكه قبل" (عندما يشمل التاريخ إشارة إلى اليوم) أو "من الأفضل استهلاكه قبل نهاية" (في الحالات الأخرى).

ويكون التاريخ من اليوم، والشهر والسنة بهذا الترتيب؛ أما للمنتجات الغذائية التي:

- لا تدوم أكثر من ثلاثة أشهر، فيجب الإشارة إلى اليوم والشهر
- تدوم بين ثلاثة أشهر وثمانية عشر شهراً، فيجب الإشارة إلى الشهر والسنة
- تدوم أكثر من ١٨ شهراً، فيجب الإشارة إلى السنة

عند الضرورة، يجب أن يلي وصف لشروط التخزين تاريخ الصلاحية الدنيا إذا كان التخزين يؤثر على صلاحية المنتج. يجب أن يظهر تاريخ الصلاحية الدنيا في مجال الروية نفسه كما الاسم العمومي والكمية الصافية.

لا يطلب تاريخ الصلاحية لـ:

- فاكهة وخضار طازجة
- نبيذ: ليكور: نبيذ فوار: ونبيذ معطر
- مشروبات تحتوي على ١٠٪ أو أكثر من الكحول في الحجم: المشروبات الغازية:
- عصير الفاكهة: نكثار الفواكه والمشروبات الكحولية في مستوعبات فردية سعتها أكثر من ٥ لترات
- منتجات الخبازين والحلوى التي تستهلك عادة في خلال ٢٤ ساعة من تصنيعها
- الخل
- ملح الطبخ
- السكر الخشن
- منتجات حلوانية من السكريات المنكّهة و/أو الملوّنة
- العلكة
- حصص فردية من البوظة

٣،٦،١ تاريخ "للاستعمال قبل"

تحلّ عبارة "للاستعمال قبل" مع التاريخ مكان تاريخ الصلاحية الدنيا في المأكولات العالية الاهتلاك وبالتالي يرجح أن تشكل خطراً على الصحة البشرية بعد فترة قصيرة من الزمن.

يتألف تاريخ "للاستعمال قبل" من اليوم، والشهر وبما السنة بشكل مرمز أو إشارة إلى حيث التاريخ وارد على اللصاقة. على أن يلي عبارة "للاستعمال قبل" وصف لشروط التخزين، إذا كان التخزين يؤثر على صلاحية المنتج.

٧ شروط التخزين وشروط الاستعمال

يجب الإشارة إلى شروط التخزين وشروط الاستعمال في أي مكان على اللصاقة ولكن يجب أن يليها تاريخ الصلاحية، إذا كان التخزين يؤثر على صلاحية المنتج الغذائي.

٣،٨ اسم المصنّع

يجب الإشارة إلى اسم المصنّع أو الموضّب أو البائع في الاتحاد الأوروبي أو اسمه التجاري وعنوانه. وقد تطلب قوانين الدول الأعضاء أن يشار إلى المعمل أو مركز التوضيب بالنسبة إلى الإنتاج المحلي.

٣،٩ بلد المنشأ

يجب ذكر بلد المنشأ في الحالات التي قد يؤدي عدم ذكرها إلى تخليل المستهلك.

٤،١ تعليمات حول كيفية الاستعمال

يجب الإشارة إلى تعليمات الاستعمال بطريقة تسمح باستعمال مناسب للمنتج الغذائي.

٤،١١ نسبة الكحول الفعلية

يذكر رقم نسبة الكحول على لا يتخطى مكاناً عشرياً واحداً يليه رمز "vol %" ويمكن أن تسبق لفظة "كحول alcohol" أو "alc". وترد نسبة الكحول الفعلية في نفس مجال الرؤية مع اسم المنتج، والكمية الصافية والصلاحية الدنيا أو تاريخ "للاستعمال قبل".

٤،١٢ وضع علامة الرزمه

ترافق المنتجات الغذائية مع إشارة إلى الرزمه التي ينتمي إليها المنتج ويسبقها حرف "L" إلا في الحالات التي يظهر ذلك فيها بوضوح من الإشارات الأخرى على اللصاقة. ول المنتجات الغذائية الموضبة مسبقاً، تظهر علامة الرزمه على الغلاف المسبق أو على اللصاقة المربوطة به. أما بالنسبة إلى المنتجات الغذائية غير الموضبة مسبقاً فتظهر علامة الرزمه على الغلاف أو على المستوّعب أو على وثائق تجارية ذات صلة ترافق المنتجات الغذائية.

ليس ضروريًا وضع علامة الرزمه لـ المنتجات الزراعية المباعة أو المسّلمة للتخزين المؤقت، أو محطات التحضير

- والتوضيب، أو المنقوله إلى هيئات المنتجين أو المجمعة للاندماج الفوري في نظام التحضير التشغيلي أو المعالجة
- المنتجات الزراعية المباعة بشكل غير معباً إلى المستهلك
- الغلافات أو المستوعبات التي يبلغ الجانب الأوسع منها مساحة تقل عن ١٠ سم ٢
- الحصص الفردية من البوظة، مع أنها يجب أن تظهر على الغلاف الممزوج
- المنتجات الغذائية التي يحدّ حجم رزمنتها بتاريخ الصلاحية الدنيا أو تاريخ "لاستعمال قبل" شرط أن يتآلف ذاك التاريخ من يوم محدد وشهر محدد.

٣، ١٣ أدلة الترميز القضيبية

إن أدلة الترميز القضيبية أو الأرقام الإلكترونية (EAN)، مع أنها غير منصوص عليها في تشريع الاتحاد الأوروبي، تطلبها دول أعضاء مختلفة وفاعليات أخرى في السوق مثلًا سلسلة المفرق. ويتألف كل غلاف منتج غذائي من ١٣ رقمًا يلخص منشأ الغلاف وهويته ومحتواه وحجمه.

٤. شروط خاصة بوضع اللصاقة للأغذية

١، اللصاقة الغذائية

ليس وضع اللصاقات الغذائية إلزاميًا إلا عندما يظهر أداء بميزة غذائية معينة على اللصاقة للمنتج، أو في عرضه أو في الإعلان له أو عندما ينص على ذلك توجيهه محدد من توجيهات الاتحاد الأوروبي.

قد تطلب الدول الأعضاء بأن تخضع المنتجات المعروضة للبيع إلى المستهلك النهائي أو متعهدّي الطعام الكبار غير الموضبة أو التي ستوضّب عند البيع، لوضع لصاقة غذائية.

وتمرد قواعد اللصاقات الغذائية في توجيهه المجلس 90/496/EEC . وليس وضع

اللصاقات الغذائية إلزامياً في الاتحاد الأوروبي إلا إذا ظهر ادعاء ميزة غذائية على اللصاقة أو في رسائل إعلانية. وتعني "اللصاقة الغذائية" أي معلومات ترد على اللصاقة وترتبط بقيم الطاقة الموجودة بكميات هائلة للمغذيات التالية: البروتينات، والكريبوهيدرات، والدهن، والألياف، والصوديوم، والفيتامينات والمعادن.

ويعني "ادعاء ميزة غذائية" أي تمثيل أو إعلان يدعي أن منتجًا غذائياً ما له مزايا غذائية معينة وهو يسمح به فقط إذا كان مرتبطاً بقيمة الطاقة و/أو المغذيات المذكورة أعلاه.

حيث يتوفّر وضع لصاقة غذائية، تتّألف المعلومات التي تُعطى إماً من المجموعة ١ (قيمة الطاقة، وكمية البروتينات، والكريبوهيدرات والدهون) أو المجموعة ٢ (قيمة الطاقة، وكمية البروتينات، والكريبوهيدرات، والسكر، والدهون، والمواد المشبعة، والألياف والصوديوم) في الترتيب المعطى أعلاه.

يجب الإعلان عن قيمة الطاقة ونسبة المغذيات بوحدات خاصة لكل ١٠٠ غ أو لكل ١٠٠ مللتر. ويجب التعبير عن المعلومات الخاصة بالفيتامينات والمعادن كنسبة مئوية من الحصة اليومية الموصى بها (RDA).

وتعرّض المعلومات على اللصاقة بشكل جدول، حيث الأرقام مصفوفة في خط واحد أو إذا لم يكن من مكان كافٍ بشكل خطٍّ وبلغة سهلة الفهم للشاري.

٤،١،١ الشكل المعتمد للصاقة الغذائية

تتألّف اللصاقة من إعلان رقمي عن المغذيات المعبر عنها لكل ١٠٠ غ أو لكل ١٠٠ مل أو لكل حصة من الطعام (كما حدّدت الكمية على اللصاقة) أو لكل قطعة (شرط أن تتم الإشارة إلى عدد القطع التي يحتوي عليها الغلاف). يجب أن تعرّض المعلومات بشكل جدول، حيث تكون الأرقام مصفوفة إذا توفّرت المساحة الكافية أو بشكل خطٍّ إذا

كانت المساحة غير كافية. كما تعطى الكميات كما هي في الحالة النهائية للمبيع وقد تكون هذه المعلومات مرتبطة بحالة المنتج بعد تحضيره، شرط أن تعطى تعليمات مفصلة وكافية عن التحضير وأن تكون المعلومات متصلة بالمنتج كما هو محضر للاستهلاك.

حيث تتوفر لصافة غذائية، تتألف المعلومات التي تعطى إما من المجموعة ١ أو المجموعة ٢ كما أن ادعاءات ميزات المغذيات يجب أن تعلن.

المجموعة ١

لادعاء مزايا غذائية متعلقة بالطاقة، أو البروتينات، أو الكربوهيدرات أو الدهون:

- قيمة الطاقة بالـ كج (كيلوجول (kJ) وكـ (كيلوكالوري (kcal
- محتوى البروتين بالغرام
- محتوى الكربوهيدرات بالغرام
- محتوى الدهون بالغرام

المجموعة ٢

لادعاء مزايا غذائية للسكريات، أو المثبتات، أو الألياف أو الصوديوم:

- قيمة الطاقة بالـ كج (كيلوجول (kJ) وكـ (كيلوكالوري (kcal
- محتوى البروتين بالغرام
- محتوى الكربوهيدرات بالغرام
- محتوى السكريات بالغرام
- محتوى الدهون بالغرام
- محتوى المثبتات بالغرام
- محتوى الألياف بالغرام
- محتوى الصوديوم بالغرام

كما يمكن تضمين تفاصيل متعلقة بالكميات التالية:

- محتوى النشويات بالغرام
- محتوى البوليول بالغرام
- محتوى غير المثبتات الأحادية بالغرام
- محتوى غير المثبتات المتعددة بالغرام
- محتوى الكوليسترول بالملغرام،

أو المعادن أو الفيتامينات كما ترد في قسم إعلانات الفيتامينات والمعادن (أنظر أدناه)

حيث يتم الإعلان عن سكريات و/أو بوليول و/أو نشويات، يجب أن يلي الإعلان فوراً الإعلان عن محتوى الكربوهيدرات بالطريقة التالية:

محتوى الكربوهيدرات بالغرام	منه	محتوى السكريات بالغرام
		• محتوى البوليول بالغرام
		• محتوى النشويات بالغرام

حيث يتم الإعلان عن كمية و/أو نوع الحمض الدهني و/أو معدل الكوليسترول، يجب أن يلي هذا الإعلان فوراً الإعلان عن مجموع الدهون بالطريقة التالية:

محتوى الدهون بالغرام	منه	محتوى المثبتات بالغرام
		• غير المثبتات الأحادية بالغرام
		• غير المثبتات المتعددة بالغرام
		• محتوى الكوليسترول بالمليغرام

٤، ١، ٢ شكل الإعلان عن الفيتامينات والمعادن

يجب الإعلان عن الفيتامينات والمعادن كنسبة مئوية من الحصة اليومية الموصى بها (RDA) ويمكن أن تعطى هذه النسبة بالشكل البياني ولكن بالطريقة التالية:

إعلانات الفيتامينات والمعادن					
المغذي	الوحدة	RDA	المغذي	الوحدة	الوحدة
فيتامين A	μg	٨٠٠	فيتامين B12	μg	١
فيتامين D	μg	٥	بيوتين	mg	٠،١٥
فيتامين E	mg	١٠	حمض البانتوتييريك	mg	٦
فيتامين C	mg	٦٠	كالسيوم	mg	٨٠٠
ثiamين	mg	١،٤	فوسفور	mg	٨٠٠
ريبوفلافين	mg	١،٦	حديد	mg	١٤
نياسين	mg	١٨	ماغنيزيوم	mg	٣٠٠
فيتامين B6	mg	٢	زنك	mg	١٥
فولاتين	μg	٢٠٠	يود	μg	١٥٠

في ما يتعلق بتقرير الكمية التي تعتبر هامة، وتقضي القاعدة بأخذ نسبة ١٥٪ من الحصة اليومية الموصى بها (RDA) المزودة مع كل ١٠٠ غ أو كل ١٠٠ مل أو كل غلاف إذا كان الغلاف يحتوي على قطعة واحدة.

٤، ١، ٣ إعلان الطاقة

يجب احتساب قيمة الطاقة باستخدام عوامل التحويل التالية مع الكيلوجول قبل الكيلوكالوري:

- كربوهيدرات (باستثناء البوليبيول): ١٧ كج/غ - ٤ كـ/غ
- البوليبيول: ١٠ كج/غ - ٤،٢ كـ/غ
- البوتين: ١٧ كج/غ - ٤ كـ/غ

- الدهون: ٣٧ كج/غ - ٩ كك/غ
- الكحول (إثانول): ٢٩ كج/غ - ٧ كك/غ
- الحمض العضوي: ١٣ كج/غ - ٣ كك/غ

٤، ٤ احتساب القيم المعلنة

القيم المعلنة للمغذيات، والمغذيات المجهرية والألياف هي القيم المتوسطة على أساس:

(أ) تحليل المصنّع للغذاء

(ب) احتساب من القيم المعروفة أو الفعلية للمكونات المستعملة أو

(ج) احتساب من البيانات الموضوعة والمقبولة بصورة عامة

٤، ٥ وضع اللصاقة العضوية

يؤمن تنظيم المجلس ٩١/٢٠٩٢ (المادة ٢) حماية على نطاق الاتحاد الأوروبي لبعض الألفاظ المستعملة للإشارة إلى المستهلك بأن غذاء أو منتجًا غذائيًا ما قد أنتج وفقاً لقواعد الانتاج العضوي في الاتحاد الأوروبي.

وفيما وضعت المعايير العضوية على صعيد الاتحاد الأوروبي، يبقى تنفيذ التنظيم وإنفاذه من مسؤولية كلّ من الدول الأعضاء على حدة. كما تمتدّ مسؤولية الدولة العضو هذه أيضاً إلى واردات المنتجات العضوية. فلاستيراد المنتجات العضوية الأميركيّة، يجب أن يعمل مستوردو الاتحاد الأوروبي من خلال سلطتهم في دولتهم للحصول على إذن بالاستيراد. وتنمنح هكذا إذون على أساس كلّ حالة بحالتها، وتتّخضع لمراجعة الدولة العضو المعنية لعنصرتين أساسين:

المعايير العضوية وإجراءات التفتيش التي تطبقها الجهة المانحة للإذن للمنتج

إمتثال الجهة المانحة للإذن بـ ISO Guide 65 EN أو 45011 EN

وعلى المستورد أن يثبت أن المنتج قد أنتج وفقاً لمواصفات مساوية لمواصفات الاتحاد

الأوروبي. إضافةً إلى ذلك، يجب أن يقدم المستورد دليلاً على أن الجهة المانحة للإذن هي معتمدة حسب EN 45011/ISO 9001، من قبل سلطة تعرف بها الدولة العضو. وقد يكون للدول الأعضاء فردياً معايير مختلفة لحكم الامتثال بهذه المتطلبات.

٤،٣ إعلان المكونات الكمية (QUID)

إعلان المكونات الكمية إلزامي في الحالات التالية:

- حيث يظهر المكون أو فئة المكونات بالاسم الذي يباع المنتج الغذائي به: مثلاً: بوظة بنكهة الفريز - QUID للفريز، فطيرة بالفاكهة - QUID لمحتوى فاكهة كامل -
- حيث المكون أو فئة المكونات يربطه المستهلك عادة بذلك الاسم: مثلاً حساء غولاش -

اللح بقر QUID

- حيث يتم التركيز على المكون أو فئة المكونات على اللصاقة بكلمات (مثل "مصنوع من الزبدة"), أو الصور (مثل صورة بكرة للتتركيز على المكونات من الحليب) أو الرسوم (حجم مختلف، لون مختلف و/أو أسلوب طباعة مختلف)

- حيث المكون أو فئة المكونات ضروريان لوصف منتج غذائي وتمييزه عن المنتجات

المماثلة

يجب أن يرد إعلان QUID في الاسم الذي يباع به المنتج أو بقربه إلا إذا أشير طوعاً إلى لائحة مكونات على اللصاقة وفي هذه الحالة قد تظهر الكمية في اللائحة. ويجب أن تتناسب كمية المكون المعتبر عنها بنسبة مئوية مع كمية المكون (أو المكونات) المستعملة فعلاً في تحضير المنتج.

لا ينطبق شرط الـ QUID على المكونات الموجودة طبيعياً في الأغذية والتي لم تخاف كمكونات مثل الكافيين (في القهوة) والفيتامينات والمعادن (في عصير الفاكهة). ولا

ضرورة لإعلانات QUID في عدد من الحالات، مثلاً عندما تفيد المنتجات بالوزن الصافي المحقق أو حيث يستعمل مكون ما لأغراض التنكية. لا يمكن أن تحل إعلانات إدا QUID مكان اللصاقات الغذائية.

وينصّ توجيه المفوضية 1999/10/EC على استثناءات لشرط إدا QUID حيث عبارة "مع محلّيات" أو "مع سكر ومحلّيات" ترافق الاسم الذي يباع فيه منتج غذائي

- حيث إضافة فيتامينات ومعادن تخضع للصق علامة غذائية
- حيث المنتجات الغذائية مرکزة أو مجففة

٤، الكينا والكافيين

ذكر وجود الكينا والكافيين على اللصاقة إلزاميّ عندما تكونان قد استعملتا في إنتاج المنتجات الغذائية أو تحضيرها (عادة المياه المنشطة والمشروبات المقوية). يجب ذكر الكينا والكافيين في لائحة المكونات، مسبوقتين بكلمة "منكّها". كما يجب أن تحمل المشروبات التي تحتوي على أكثر من ١٥٠ مغ من الكافيين في اللتر على لصاقتها عبارة "نسبة عالية من الكافيين"، يليها محتوى الكافيين المعيّر عنه بالـ مل/١٠٠ مل.

٥، الفيتستيرونول والفيتوستانول

لتخفيض الكوليسترول، يجب أن ترد الفيتستيرونول، وإسترولات الفيتستيرونول، والفيتوستانول وإسترولات الفيتستانول المضافة إلى الأغذية ومكونات الأغذية في اللصاقة بالإشارة إليها على التوالي بالعبارات التالية: "ستيرولات نباتية"، أو "إسترولات الستيرونال النباتية"، أو "ستانولات نباتية" أو "إسترولات لاستانول النباتية".

٦، حمض الغليسيرينيك وملح الأمونيوم العائد له

تنطبق قواعد محددة للعلامات الملصقة على الحلويات والمشروبات التي تحتوي على حمض الغليسيرينيك وملح الأمونيوم الخاص به (سوس).

٧، اللصاقة الخاصة بالبيض

إن التدوين الإلزامي للبيض من الفئة أ (البيض الطازج للاستهلاك البشري) على الصاقات بواسطة رمز يشير إلى المنتج وطريق التربية دخل حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. فكل بيضة منتجة في الاتحاد الأوروبي يجب أن تختتم وحدها بأحد الرموز التالية التي تشير إلى طريقة التربية: • = عضوية؛ ١ = في البرية؛ ٢ = في حظيرة؛ ٣ = في قفص.

٨، اللصاقات للحوم البقر

إن مخطط اللصاقات الإلزامي للحوم البقر موجود منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. دخل حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢. وفي هذا المخطط، يجب أن تشير اللصاقات للحوم البقرية كلها إلى المعلومات التالية:

• "ولد في: بلد ثالث"

• "مربي في: بلد ثالث أو بلدان ثلاثة"

ويمكن دمج ما سبق في حال ولد الحيوان وربّي وذبح في البلد الثالث نفسه، أي "المنشأ":
بلد ثالث

• "ذبح في: بلد ثالث / رقم الموافقة للمسلخ"

• "قطع: بلد ثالث / رقم الموافقة لبلد القطع"

رمز خاص بتتبع أثر المنتجات يربط بين اللحم والحيوان أو مجموعة الحيوانات التي

تمثل الإنتاج ليوم واحد كحد أقصى.

وتتطبق شروط لصق علامات خاصة للحوم الحيوانات البقرية البالغة ١٢ شهرًا أو أقل، ولا يسمح باستعمال وصف المبيعات "عجل" للحوم الأبقار البالغة أكثر من ١٢ شهرًا.

٩. **اللصاقة الخاصة بالحساسية**

منذ تشرين الثاني/يناير ٢٠٠٥، أصبح إلزامياً أن يشار إلى وجود ١٢ مجموعة محددة من المكونات المثيرة للحساسية على اللصاقات الغذائية. وتشمل اللصاقات الخاصة بالحساسية المشروبات الكحولية أيضاً.

١٠. **اللصاقات للمنتجات الغذائية المعدلة جينياً**

للمنتجات المعدلة جينياً تكون العبارة المستعملة على اللصاقة كما يلي:

(أ) حيث الغذاء يتتألف من أكثر من مكون واحد، ترد العبارة التالية فوراً بعد ذكر المكون المعنى، بين هلالين: "معدلة جينياً"، أو "منتجة من [اسم المكون] معدل جينياً". فمكون مركّب بعنصر X منتج من جسم معدل جينياً ٧ يجب أن يشار إليه بعلامة "يحتوي على X منتج من ٧ المعدل جينياً".

(ب) حيث يشار إلى المكون باسم فئة ما، يجب استعمال العبارة التالية في لائحة المكونات: "يحتوي على [اسم الجسم] معدل جينياً" أو "يحتوي على [اسم المكون] منتج من [اسم الجسم] معدل جينياً".

مثلاً: للزيوت النباتية التي تحتوي على زيت لفت من لفت معدل جينياً، يجب أن تظهر عبارة "يحتوي على زيت لفت من لفت معدل جينياً" على لائحة المكونات.

(ج) حيث لا وجود للائحة مكونات، يجب أن تظهر عبارة "معدل جينياً" أو "منتج من [اسم الجسم] معدل جينياً" بوضوح على اللصاقة.

مثل ١: "مشروب يحتوي على كاراميل منتج من ذرة معدلة جينياً".

مثل ٢: "ذرة حلوة معدلة جينياً".

(د) إذا تشكل المنتج من جسم معدل جينياً أو احتوى على جسم معدل جينياً مثلاً ذرة حلوة في سلطة مكسيكية، تشير اللصاقة إلى ما يلي "ذرة حلوة معدلة جينياً".

قد تظهر العبارتان في (أ) و(ب) في ملاحظة في حاشية لائحة المكونات، شرط أن تطبعا بحرف بالحجم نفسه على الأقل كحرف لائحة المكونات أو، حيث لا لائحة مكونات، بوضوح على اللصاقة.

٥- مختلف الفئات للمنتجات الغذائية المحددة

أصدر الاتحاد الأوروبي تشريعًا عموديًّا من خلال توجيهات وتنظيمات تعالج تصنيع فئات خاصة من المنتجات الغذائية وتوضيبها ووضع لصاقات عليها. وتنطبق هذه التنظيمات كأولوية في الشروط العامة والخاصة للصاقات على ما يلي:

- مشتقات القهوة والشيكوري
- المنتجات المضافة لتحسين ميزات الأغذية المنشطة
- أنزيمات غذائية
- إضافات غذائية- إضافات غير الألوان والمحليات المسموحة
 - الملونات
 - المحليات
 - المنكهات
- المواد المنكهة المحددة كيميائيًّا
- المنكهات المدخنة

• الأغذية الخاصة بالأطفال والأطفال الرضع

- وصفات الأطفال الرضع

- الأغذية المرتكزة على الحبوب

• الحميات الخاصة

- منتجات غذائية مخصصة لاستخدامات غذائية معينة

- أغذية مستعملة في حميات مقيدة للطاقة لتخفيض الوزن

- الأغذية الخاصة بالحمية لأغراض طبية خاصة

- إضافات غذائية

- فيتامينات

• الدهون واللحوم

- تحديد البقر والعجل ووضع اللصاقة

- زيوت ودهون قابلة للأكل: مستوى الحمض

- دهون قابلة للدهن

• مشتقات الحليب

- حليب محفوظ مجفف كلياً أو جزئياً

- جبنينات وجبنينيات قابلة للأكل

• المشروبات

- تعريف المشروبات المعطرة ووصفها وعرضها

- وضع لصاقة على المشروبات الكحولية

- تعريف المشروبات الروحية ووصفها وعرضها

- وضع لصاقة على النبيذ
- مياه معدنية طبيعية
- عصير الفاكهة والمنتجات المماثلة
- السكريات والعسل
- سكريات
- مربي الفاكهة
- كاكاو وشوكولا
- عسل

• الأغذية الجديدة ومكوناتها

٦. شروط توضيب الأغذية

- ١ مواد التوضيب وتصميمها
- ٢ نظام تحديد طبيعة المواد

يحمل الغلاف العلامة المناسبة إما على الغلاف نفسه أو على اللصاقة. ويجب أن تكون مرئية بوضوح ومقرؤة بسهولة. ويجب أن يكون وضع العلامة دائمًا ومستدامًا بما في ذلك عندما يفتح الغلاف.

ويأتي الترقيم من:

(أ) ١٩ إلى ١٩ للبلاستيك

(ب) ٢٠ إلى ٣٩ للورق والكرتون

(ت) ٤٠ إلى ٤٩ للمعدن

(ث) ٥٠ إلى ٥٩ للخشب

(ج) ٦٠ إلى ٦٩ للأنسجة

(ح) ٧٠ إلى ٧٩ للزجاج

قد يستعمل نظام تحديد طبيعة المواد أيضًا العبارات المختزلة باللغة الإنجليزية مثل HDPE (high density polyethylene) التي تعني كثافة عالية من البوليبيثيلين. وقد تحدّد طبيعة المواد بواسطة نظام ترقيم و/أو اختزال. وتظهر علامات تحديد طبيعة المواد في وسط العلامة البيانية أو تحتها وهي الرسم البياني الذي يشير إلى طبيعة الغلاف الذي يمكن إعادة استعماله أو استعادته.

٦.١.٢ معايير الاتحاد الأوروبي القابلة للتطبيق

شروط أساسية حول تكوين الغلاف وطبيعته كمادة يمكن إعادة استعمالها أو استعادتها، ومن بينها إمكانية إعادة تدويرها، موجودة في مواصفات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بـ:

- (أ) معايير ومنهجيات لتحليل دورة حياة الغلاف
- (ب) طرق لقياس وجود معادن ثقيلة وغيرها من المواد الخطرة في الغلاف والتحقق منها وكذلك انطلاقها في البيئة من الغلاف بحد ذاته ومن نفاياته
- (ت) معايير لمحظى أدنى من المواد القابلة لإعادة التدوير في الغلاف لأنواع مناسبة من التوضيب
- (ث) معايير لطرق إعادة التدوير
- (ج) معايير لطرق التسميد والسماد المنتج
- (ح) معايير لوضع العلامات على الغلاف

٦.١.٣ شروط التصنيع والتكوين للتوضيب

(أ) يجب أن يصنَّع التوضيب بطريقة تجعل حجم التوضيب وزنه محدودين إلى الحد الأدنى المناسب للمحافظة على المستوى الضروري للسلامة، والنظافة الصحية والقبول للمنتج الموضِّب والمُستهلك

(ب) يصَّمم الغلاف وينتج ويُسوق بطريقة تسمح بإعادة استعماله أو استعادته، بما

في ذلك إعادة تدويره وحصر أثره على البيئة عند التخلص من نفايات الغلافات أو رواسب عمليات إدارة نفايات الغلافات

(ت) يصنّع الغلاف بطريقة تجعل وجود مواد سامة ومواد خطيرة أخرى كمكونات في مادة الغلاف أو أي من مكونات الغلاف بحدّها الأدنى بالنسبة إلى وجودها في الإنبعاثات، رماد أو مواد راشحة عندما تحرق الغلافات أو رواسب عمليات إدارتها أو نفايات الغلافات أو عندما تطمر.

٤،١ الشروط الخاصة بطبيعة الغلاف القابلة لإعادة الاستعمال

(أ) تسمح الميزات المادية ومواصفات التوضيب بإجراء عدد من الرحلات أو الدورات في شروط استعمال يمكن توقعها بصورة طبيعية

(ب) إمكانية معالجة الغلاف المستعمل من أجل الاستجابة إلى الشروط الصحية وشروط السلامة لليد العاملة

(ت) الاستجابة للشروط الخاصة بالغلاف القابل للاستعادة عندما لا يعود الغلاف يستعمل وبالتالي يصبح نفايات

٤،١،٥ الشروط الخاصة بطبيعة مادة التوضيب القابلة للاستعادة

يصنّع التوضيب بطريقة تسمح بإعادة تدوير نسبة مئوية معينة من وزن المواد المستعملة إلى تصنيع منتجات قابلة للتسويق، وفقاً للمعايير السارية في الاتحاد الأوروبي.

- الطاقة: تتمتع نفايات الغلاف المعالجة لغرض استعادة الطاقة بقيمة حرارية دنيا أقل للسمان باستغلال أمثل لاستعادة الطاقة

- التسميد: تتمتع نفايات التوضيب المعالجة لغرض التسميد بطبيعة قابلة للتحلل

بيولوجيًّا لا تعيق التجميع المنفصل وعملية التسميد أو النشاط الذي يدخل فيه

- مواد قابلة للتحلل بيولوجيًّا: يجب أن تتمتع نفايات التوضيب القابل للتحلل

بيولوجيًّا بطبيعة تسمح له بخوض تحلل فيزيائي، أو كيميائي، أو حراري أو بيولوجي

كما يتحلل معظم السماد النهائي إلى ثاني أكسيد الكربون، وكتلة حيوية وماء.

٦,١,٦ ترکز المعادن الثقيلة

إن مجموع مستويات ترکز الرصاص، والكادميوم، والزنبق والكروم الموجودة في الغلاف أو مكونات الغلاف لا يتخطى ١٠٠ جزء بالمليون بالوزن.

وتنطبق استثناءات على الأفواص البلاستيكية والمنصات البلاستيكية المصنعة في عملية إعادة تدوير مضبوطة. فالمواد المعاد تدويرها يجب أن تنشأ من أفواص أو منصات بلاستيكية أخرى ويجب أن يشكل اعتماد مواد خارجية الحد الأدنى الممكن تقنيًّا، حتى حد أقصى هو ٢٠٪ من الوزن.

٦,٢ المواد التي تحتك بالأغذية

دخل التنظيم- الإطار (EC No. 1935/2004) الصادر في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر

٢٠٠٤ حيز التنفيذ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ مطبقاً بذلك مقاربة جديدة

لتنظيم عمل السوق الداخلية بالنسبة إلى المواد المقدرة للاتصال مباشرةً أو بطريقة غير

مباشرةً بالأغذية. وينص هذا التنظيم على أن تصنَّع المواد، بما فيها المواد الذكية،

وفقاً لممارسة التصنيع الجيدة (GMP) كما هي مفصلة في التنظيم

(EC No 2023/2006) الصادر في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ لكي لا تنقل، في

إطار شروط استعمالها الطبيعي أو المتوقع، مكوناتها إلى المنتجات الغذائية بكميات قد:

- تعرض الصحة البشرية للخطر

- تؤدي إلى تغير غير مقبول في تكوين المنتج الغذائي
- تتسبب بظهور في مواصفات المنتج الغذائي المنشطة

وتطبيق شروط خاصة على المواد الناشطة التي قد تأتي بتأثير في تكوين الغذاء أو مواصفاته المنشطة، بشكل مشابه لتلك المتعلقة بالإضافات الغذائية الخاضعة لأحكام التوجيه 89/107/EEC . أمّا بالنسبة إلى المواد التي تدخل عمداً في مواد ناشطة ستطلق في الغذاء فتعتبر مكونات خاضعة للتوجيه 2000/13/EC .

لا ينطبق التنظيم(EC NO. 1935/2004) على المواد المغلفة أو الطالية مثل المواد التي تغطي قشر الجبن، ومنتجات اللحوم المعدة أو الفاكهة، التي تشكل جزءاً من المنتجات الغذائية وقد تستهلك معًا مع المنتجات الغذائية تلك لكنه ينطبق على المواد المغلفة أو الطالية التي لا تشكل جزءاً من الغذاء وليس معدة لستهلك معه.

المواد الواردة في الملحق ١ من التنظيم (EC No. 1935/2004)

إعلانات الفيتامينات والمعادن	
• ورق وكرتون	مواد نشاطة وذكية
• بلاستيك	مواد لاصقة
• حبر طباعة	سيراميك
• سلولوز معاد توليدها	فلين
• سيليكون	مطاط
• أنسجة	زجاج
• المزيلات ومواد الطالي	مطاط
• الشموع	راتنج التبادل الإيوني
• الخشب	معادن وخلائط

إن المواد الواردة أعلاه قد تخضع لإجراءات محددة قد تشمل لائحة بالمواد المسموح بها للتصنيع، ومعايير النقاوة، وشروط خاصة، وحدود خاصة و شاملة حول تغلفل

العناصر إلى الغذاء، وأحكام رامية إلى حماية الصحة البشرية، وقواعد للتحقق من الامتثال، وأحكام خاصة بتأمين قابلية تغ菲 أثر المواد في مراحل التصنيع والمعالجة والتوزيع كافة وشروط وضع اللصاقات الإضافية.

وقد كلفت السلطة الأوروبية للسلامة الغذائية مسؤولية المسائل المتعلقة بالصحة العامة، والسماح بمواد جديدة تستعمل متصلة بالغذاء. ويمكن استشارة موقعها الإلكتروني لمعرفة كافة تشريعات الاتحاد الأوروبي القابلة للتطبيق على المواد التي تحتك بالأغذية بما في ذلك على سبيل المثال لا للحرير البلاستيك، والسيراميك، والعوامل النافحة، والعوامل الملونة، والسلالولوز المعاد توليدها، ومونومير كلور الفينيل، والحلمات ومصاخص الأطفال المطاطية ومشتقات الإيبوكسي.

في حال لم تكن المواد خاضعة لتشريع محدد في الاتحاد الأوروبي، فإن المواد التي لم تحتك بعد بالمنتجات الغذائية يجب أن تترافق عند وضعها في السوق مع:

(أ) كلمات "قابلة للاحتكاك بالأغذية" أو إشارة محددة بالنسبة إلى استعمالها أو رمز مسموح به كما يرد في الملحق ٢ للتنظيم EC No. 1935/2004.

(ب) عند الضرورة يجب التقيد بالشروط عند استعمالها

(ت) اسم المصنّع، أو الموضّب أو البائع الأوروبي أو اسمه التجاري وعنوان مقره الأساسي أو العلامة التجارية المسجلة للمصنّع، أو الموضّب أو البائع الأوروبي

(ث) وضع لصاقات مناسبة أو تحديد لطبيعة المنتج لتأمين قابلية تغفي أثرها

(ج) في حال وجود مواد نشطة أو ذكية، توفر معلومات حول وجه أو أوجه الاستعمال المسموح بها ومعلومات أخرى ذات صلة

يجب أن ترد هذه التفاصيل على اللصاقة بشكل دقيق ومقروء بوضوح وغير قابل

للأزالة على الأَن تكون إلزامية إذا كانت موجَّة بطبعتها لتكون على احتكاك بالمنتجات الغذائية.

عند مرحلة المفرق، يجب أن تكون هذه التفاصيل:

- على المواد أو على الغلاف
- على العلامات الملصقة المثبتة على المواد أو على الغلاف
- على ملاحظة بقرب المواد المعنية ومقروءة بوضوح بالنسبة إلى المشترين

عند مرحلة التسويق بغير المفرق، يجب أن تكون هذه التفاصيل:

(أ) على الوثائق المرافقة

(ب) على العلامات الملصقة أو الغلاف أو على المواد نفسها

عند مرحلة التسويق غير المفرق، لا بد وأن تترافق مستحبات خاصة مثل تلك المتعلقة بمونومير كلورايد الفينيل، والبلاستيك، والسلالولوز المعاد توليدها، والسيراميك، إلخ مع إعلان خطى يفيد بأنها تمثل بالقواعد المطبقة عليها.

لا بد وأن يرافق بيان خطى للامتثال أي مواد على اتصال بالأغذية، ويجب أن يوفر المصنّع الوثائق الضرورية للسلطات المختصة بطلب منها.

تؤمن قابلية تقفي أثر المواد في المراحل كافة من أجل تسهيل ضبط المنتجات المعيبة وسحبها، وإعلام المستهلك، وتحديد المسؤوليات.

٦٣ غازات التوضيب

إن المنتجات الغذائية التي مُددت صلاحيتها بواسطة غازات توضيب يجب أن تحمل اللصاقة "موضِّبة في جوّ واقٍ".

٧- موقع إلكترونية ذات صلة

ملخصات عن التشريع الأوروبي / السلامة الغذائية / وضع اللصاقات على المنتجات

<http://europa.eu/scadplus/leg/en/s80000.htm> و توضيحيها

[موقع قانون الاتحاد الأوروبي](http://eur-lex.europa.eu/en/index.htm)

[وكالة المملكة المتحدة للمعايير الغذائية](http://www.food.gov.uk/foodlabelling)

[السلطة الأوروبية للسلامة الغذائية](http://www.efsa.europa.eu/en.html)

البعثة الأمريكية حول الزراعة الأجنبية إلى الاتحاد الأوروبي

<http://useu.usmission.gov/agri/usda.html>

[وكالة الزراعة والزراعة الغذائية كندا](#)

<http://ats.agr.ca/info/europe-e.htm>

دليل المصّرِّدين الكنديين لشروط اللصاقات والتوضيب للبعثة الكندية الأوروبية إلى

[\(آذار/مارس ٢٠٠٠\) الاتحاد الأوروبي](http://ats.agr.ca/europe/e1429.htm)

موقع منظمة الإضافات المحتكرة بالأغذية مع توجيهات للممارسات الجيدة للمواد

[البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالأغذية](http://fca.cefic.org)

٨- قائمة بالتشريعات الأوروبية الأساسية ذات الصلة

يرد أدناه التشريع الأوروبي الأساسي القابل للتطبيق ، في المادة التي ينطبق عليها:

المادة ٢٠

• توجيه المجلس EC/13/2000 . حول اللصاقات على المنتجات الغذائية وعرضها

والإعلان عنها والتعديلات اللاحقة عليه، وأخرها في العام ٢٠٠٦

• توجيه المجلس EC/94/62 وتعديلاته اللاحقة الهدافة إلى منع إنتاج نفايات

التوضيب؛ وإعادة استعمال الغلاف؛ وإعادة التدوير وأشكال أخرى من استعادة

نفايات التوسيب؛ وتخفيض التخلص النهائي من هكذا نفايات

- منتجات الكاكاو والشوكولا: التوجيه 2000/36/EC

- السكريات: التوجيه 2001/111/EC

- العسل: التوجيه 2001/110/EC

- عصير الفاكهة ومنتجات مماثلة: التوجيه 2001/112/EC

- الحليب المحفوظ المجف كلية: التوجيه 2001/114/EC

- مشتقات القهوة ومشتقات الشيكوري: التوجيه 1999/4/EC

- مربي الفاكهة، والجيلو، والمارمالاد، وهريسة الكستناء: التوجيه 2001/113/EC

المادة ٣،٠

- توجيه المجلس 2000/13/EC الصادر في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

والتعديلات اللاحقة عليه

- بلاغ المفوضية 91/C2070/02

المادة ٣،٤

- توجيه المجلس 2000/13/EC الصادر في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

والتعديلات اللاحقة عليه

المادة ٣،٥

- توجيه المجلس 71/316/EEC الصادر في ٢٦ تموز/يوليو ١٩٧١ والتعديلات

اللاحقة عليه

- توجيه المجلس 76/211/EEC الصادر في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦

والتعديلات اللاحقة عليه

• إرشاد المجلس 2000/13/EC الصادر في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

والتعديلات اللاحقة عليه

المادة ٣,٦ إلى ٣,١٠

• توجيه المجلس 2000/13/EC الصادر في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

والتعديلات اللاحقة عليه

المادة ٣,١١

• توجيه المجلس 2000/13/EC الصادر في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨

والتعديلات اللاحقة عليه

• توجيه المفوضية 87/250/EEC الصادر في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٨٧

المادة ٣,١٢

• توجيه المجلس 89/396/EEC الصادر في ١٤ حزيران/يونيو ١٩٨٩ والتعديلات

اللاحقة عليه

المادة ٤,١

• توجيه المجلس 90/496/EEC الصادر في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ والتعديلات

اللاحقة عليه في إرشاد المفوضية 2003/120/EC

المادة ٤,٢

• تنظيم المجلس ٩١/٢٠٩٢ (المادة ٢)

المادة ٤,٣

• توجيه المفوضية 1999/10/EC

المادة ٤,

• توجيه المفوضية 2002/67/EC

المادة ٤, ٥

• تنظيم المفوضية ٢٠٠٤/٦٠٨

المادة ٤, ٦

• توجيه المفوضية 2004/77/EC

المادة ٤, ٨

• تنظيم المفوضية ٢٠٠٠/١٨٢٥ – معدّل بتنظيم المفوضية ٢٠٠٧/٢٧٥

تنظيم المجلس حول العجل ٢٠٠٧/٧٠٠

المادة ٤, ٩

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، إعتمد المجلس الأوروبي والبرلمان الأوروبي تعديلاً هاماً
(التوجيه المجلس 2003/89/EC) على توجيه اللصاقات العام.

أما توجيه المفوضية 2006/142/EC ، المطبق ابتداءً من ٢٣ كانون الأول/ديسمبر
٢٠٠٨ فيضيف المنتجات الذئبية والمنتجات المحتكرة.

ووسع وضع اللصاقات الخاصة بالحساسية لتشمل المشروبات الكحولية في التوجيه
. 2003/89/EC

ويضع توجيه المفوضية 2005/26/EC (مصحح بالتوجيه 2005/63/EC) لائحة
بالمشتقات المثيرة للحساسية المستثناء مؤقتاً (حتى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠٠٧) من الإعلان الإلزامي على اللصاقات الغذائية.

• المادة ١٣ من تنظيم البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي ٢٠٠٣/١٨٢٩

المادة ٦، ١

- توجيه البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي 94/62/EC الصادر في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والتعديلات اللاحقة عليه

المادة ٦، ٢

التنظيم الإطار

- التنظيم للبرلمان الأوروبي والمجلس (EC) No 1935/2004 الصادر في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ حول المواد المعدة للاحتكاك بالأغذية والتوجيهان المبطلان 80/593/ EEC(L3384 و 89/109/EEC

تنظيم ممارسة التصنيع الجيدة

- التنظيم حول ممارسة التصنيع الجيدة EC No 2023/2006 للمواد المعدة للاحتكاك بالأغذية

توجيهات محددة

- توجيه المجلس 711/82/EEC الصادر في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢ الذي يضع القواعد الأساسية الضرورية لاختبار تسلل مكونات المواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالمنتجات الغذائية. (نسخة موحدة غير رسمية)
(مواد بلاستيكية: قواعد أساسية لاختبار تسلل المواد)

- توجيه المجلس 84/500/EEC الصادر في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ حول تقرير قوانين الدول الأعضاء المتعلقة بمواد السيراميك المعدة للاحتكاك

بالم المنتجات الغذائية.

(سيراميك)

- توجيه المجلس 85/572/EEC الصادر في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ والذي يضع لائحة بالمحفزات التي تستعمل لاختبار تسلل مكونات المواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالم المواد الغذائية (بلاستيك: لائحة المحفزات لاختبار التسلل)
- توجيه المفوضية 93/8/EEC الصادر في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣ والذي يعدل توجيه المجلس 82/711/EEC الذي يضع القواعد الأساسية الضرورية لاختبار تسلل مكونات المواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالم المنتجات الغذائية (بلاستيك: قواعد أساسية لاختبار التسلل – التعديل الأول)
- توجيه المفوضية 97/48/EC الصادر في ٢٩ تموز/يوليو ١٩٩٧ والذي يعدل توجيه المجلس 82/711/EEC للمرة الثانية الذي يضع القواعد الأساسية الضرورية لاختبار تسلل مكونات البلاستيك المعدة للاحتكاك بالم المنتجات الغذائية (بلاستيك: قواعد أساسية لاختبار التسلل – التعديل الثاني)
- توجيه المفوضية 2002/72/EC الصادر في ٦ آب/أغسطس ٢٠٠٢ والمتعلق بالمواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالأغذية (بلاستيك: قنونة تعديل 7 (90/128/EEC+7))
 - توجيه المفوضية 2004/1/EC الصادر في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ المعدل للتوجيه 2002/72/EC في ما يتعلق بتعليق استعمال ثاني كاربوناميد الأزوت كعامل نافع
 - توجيه المفوضية 2004/19/EC الصادر في ١ آذار/مارس ٢٠٠٤ المع

الغذائية

- للتوجيه EC/72/2002 المتعلق بالمواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالمنتجات

- توجيه المفوضية EC/31/2005 الصادر في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والمعدل

لتوجيه المجلس EEC/500/84 في ما يتعلق بإعلان معايير الامتثال والأداء

للطريقة التحليلية للمواد السيراميكية المعدة للاتصال بالمنتجات الغذائية

- توجيه المفوضية EC/79/2005 الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

المعدل للتوجيه EC/72/2002 المتعلق بالمواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك

بالأغذية

- توجيه المفوضية EC/19/2007 الصادر في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ المعدل

لتوجيه EC/72/2002 المتعلق بالمواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالأغذية

- وتوجيه المجلس EEC/572/85 الذي يضع لائحة بالمحفزات التي تستعمل

لاختبار تسلل مكونات المواد البلاستيكية المعدة للاحتكاك بالمنتجات الغذائية

- تنظيم المفوضية (EC No 372/2007) الصادر في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ والذي يضع

حدود التسلل الانتقالي للمواد الملونة في أوعية في غلافات معدة للاحتكاك بالأغذية

- تصحيح للتنظيم N372/2007 الصادر في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ الذي يضع

حدود التسلل الانتقالي للمواد الملونة في أوعية في غلافات معدة للاحتكاك

بالأغذية (OJ L 92, 3.4.2007)

- توجيه المفوضية EC/42/2007 الصادر في ٢٩ حزيران/يونيو ٢٠٠٧ المتعلق

بالمواد المكونة من سلولوز معاد توليدها والمعدة للاحتكاك بالمنتجات الغذائية.

(نسخة مقنونة)

تشريعات حول مواد فردية

- توجيه المجلس 78/142/EEC الصادر في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٨ حول تقريب قوانين الدول الأعضاء المتعلقة بالمواد التي تحتوي على مونومير كلورايد الفينيل والمعدة للاحتكاك بالمنتجات الغذائية (بلاستيك: حدود على مونومير كلورايد الفينيل (VCM))
- توجيه المفوضية 80/766/EEC الصادر في ٨ تموز/يوليو ١٩٨٠ الذي يضع طريق تحليل المجموعة الأوروبية للضبط الرسمي لمستوى مونومير كلورايد الفينيل في المواد المعدة للاحتكاك بالمنتجات الغذائية (بلاستيك: تحديد الـ VCM في المنتجات النهائية)
- توجيه المفوضية 81/432/EEC الصادر في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨١ والذي يضع طريقة التحليل للمجموعة الأوروبية للضبط الرسمي للكلورايد الفينيل الذي تطلقه المواد في المنتجات الغذائية (بلاستيك: تحديد الـ VCM في الأغذية)
- توجيه المفوضية الصادر في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣ والمتصل بإطلاق مواد N-nitrosatable نيتروسامينات و N-nitrosamines والمحاصصات المطاطية (مطاط: حدود النيتروسامينات)
- تنظيم المفوضية 2005/1895/EC الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ حول تقييد استخدام بعض مشتقات الإيبوكسي في مواد معدة للاحتكاك بالأغذية.

المادة ٦,٣

- توجيه المجلس 89/107/EEC الصادر في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ والتعديلات اللاحقة عليه
- توجيه المفوضية 94/54/EC الصادر في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ والتعديلات اللاحقة عليه

٩- أمثلة عن لصاقات مقبولة عن المنتجات الغذائية

يرد مثل ممتاز عن لصاقة مقبولة للمنتجات الغذائية في علامة قصيرة متحركة على الموقع:

<http://www.food.gov.uk/multimedia/flash/eatwellflashlabel.swf>

١٠- توضيب الأغذية ووضع اللصاقات في لبنان

مؤسسة المقاييس والمواصفات اللبنانية - ليبنور هي السلطة الوحيدة التي يحق لها إعداد المواصفات ونشرها وتعديلها في لبنان وقد نشرت مواصفات متعددة حول وضع اللصاقات والتوضيب ومواده.

وقد أُعدت هذه المواصفات ووضعت في لجان تقنية متخصصة مكونة من خبراء يمثلون القطاعين العام والخاص، والجامعات، ومراكز الأبحاث، والمخابرات وأطراف معنية أساسية أخرى.

ونظراً إلى أهمية هذا القطاع بالنسبة إلى السوق اللبناني وفي إطار التزام لبنان تنسيق المواصفات الوطنية مع المواصفات الأوروبية اعتمدت ليبنور:

• ٦ مواصفات أوروبية منسقة تدخل في إطار التوجيه الأوروبي 94/62/EC ”التوضيب ونفايات التوضيب“، على أساس مبادئ النهج الجديد، كمواصفات وطنية لبنانية

• ١٣ مواصفة وطنية متعلقة بمواد التوضيب والمنتجات الورقية قد نشرت حتى نهاية العام ٢٠٠٧

• أصدرت ليبنور حوالي ٢٥ مواصفة لبنانية لوضع اللصاقات والعلامات، في ما يتعلق بالمنتجات الغذائية، ومواد التجميل، والمواد الميكانيكية، والاسمنت وغيرها.

١٠. التوضيب ونفياته (٦ مواصفات)

الرقم	العنوان
NL EN 13427	شروط التوضيب لاستعمال المعايير الأوروبية في مجال التوضيب ونفياته التوضيب
NL EN 13428	التوضيب - الشروط الخاصة بالتصنيع والتكون - الوقاية من خلل تخفيف المصدر
NL EN 13429	التوضيب - إعادة الاستعمال
NL EN 13430	التوضيب - الشروط للتوضيب القابل للاستعادة بإعادة تدوير المواد
NL EN 13431	التوضيب - الشروط للتوضيب القابل للاستعادة بشكل استعادة طاقة بما في ذلك تحديد القيمة الحرارية الدنيا الأقل
NL EN 13432	التوضيب - الشروط للتوضيب القابل للاستعادة من خلال التسميد والتحلل البيولوجي - اختبار المخطط ومعايير التقييم للقبول النهائي للتوضيب

١٠.٢ مواد التوضيب والمنتجات الورقية (١٣ مواصفة)

الرقم	العنوان
NL 282	المواد البلاستيكية الموجهة للاتصال بالمنتجات الغذائية
NL 398	الدفاتر المدرسية
NL 448	المناشف الورقية
NL 449	الفوط الورقية
NL 486	ورق التواليت
NL 488	المحارم الورقية
NL 731	مستوعبات زجاجية للأغذية الموضعية مسبقاً
NL 733	أكياس ورقية
NL 734	ورق كتابة وبعض فئات المواد المطبوعة - أحجام مقلمة - سلسلياً أو بسلسلتين
NL 735	ورق مشمع للحلويات
NL 736	ورق مشمع للتوضيب العام
NL 737	أكواب ومستوعبات من البلاستيك الصلب وشبيه الصلب والمخصصة للاستخدام الواحد
NL ISO 2758	ورق - تحديد القوة المتفجرة

٣٠ وضع العلامات واللصاقات للمنتجات الغذائية، ومستحضرات التجميل، والمواد الميكانيكية، والاسمنت وغيرها (٢٥ موافقة)

العنوان	الرقم
مستحضرات التجميل: وضع اللصاقات	NL 14
الحال والأسلام المعزولة – نظام التعين ووضع العلامات	NL 43
بلاط السيراميك وحجارة الجدران: تعريفات، وتصنيف، ومواصفات ووضع علامات	NL 102
وضع اللصاقات للأغذية الموضعية مسبقاً	NL 206
وضع اللصاقات للأغذية لأغراض طبية خاصة وإعلان ميزاتها	NL 489
وضع اللصاقات للأغذية الموضعية مسبقاً لاستخدامات حمية خاصة وإعلان ميزاتها	NL 658
توجيهات عامة حول وضع اللصاقات	NL 719
وضع اللصاقات للمواد الكيميائية	NL 744
حارقات النفط بالتجفيف القسري • تعريفات، شروط، اختبار، وضع علامات	NL EN 267
غلّيات التدفئة – غلّيات تدفئة بحارقات نفط بالتجفيف القسري – الجزء ١: المصطلحات، الشروط العامة، الامتحان ووضع العلامات	NL EN 303-1
غلّيات التدفئة – الجزء ٤: غلّيات تدفئة بحارقات نفط بالتجفيف القسري – شروط خاصة للغلّيات بحارقات التجفيف القسري مع مخرجات تصل إلى ٧٠ كليوواط وحدّ أقصى من الضغط التشغيلي ٣ بار – المصطلحات، الشروط الخاصة، الاختبار ووضع العلامات	NL EN 303-4
غلّيات التدفئة – الجزء ٥: غلّيات التدفئة للوقود الصلب، تطلق يدوياً وتلقائياً، ومخرجات اسمية تصل إلى ٣٠٠ كيلوواط – المصطلحات، الشروط، الاختبار ووضع العلامات	NL EN 303-5
وصف لأنظمة التبريد ومضخات الحرارة، شروط السلامة ولاسلامة البيئية. التصميم، البناء، الاختبار، وضع العلامات والتوثيق	NL EN 378-2
خلائط للأسمنت، والمورتر والجص – الجزء ٢: خلائط الاسمنت – تعريفات، شروط، مطابقة، وضع علامات ووضع لصاقات	NL EN 934-2
خلائط للأسمنت، والمورتر والجص – الجزء ٤: خلائط للجص للأوتويد ما ثيل الضغط • تعريفات، شروط، مطابقة، وضع علامات ووضع لصاقات	NL EN 934-4

الرقم	العنوان
NL EN 1151	مضخات - مضخات روتودينامية - مضخات بمفعول كهربائي لا يخطىء ٢٠٠ واط لمنشآت التدفئة و منشآت تسخين المياه المنزليّة • شروط، اختبار، وضع علامات
NL prEN 12953-3	الغلايات الصدفية - الجزء ٥: التفتيش خلال البناء، التوثيق ووضع العلامات
NL IEC 60073	مبادئ أساسية و مبادئ السلامة لمواجهة الإنسان- الآلة، ووضع العلامات والتحديد - مبادئ الترميز لأجهزة الإشارة والمشغلات الميكانيكية
NL IEC 60095-2	بطاريات إطلاق بالرصاص- الحمض - الجزء ٢: قياسات البطاريات وقياسات المحطات النهائية ووضع علاماتها
NL IEC 60254-2	بطاريات جرّ رصاص- حمض - الجزء ٢: قياسات الخلايا والمحطات النهائية ووضع علامات لأقطاب الخلايا
NL IEC 60445	مبادئ أساسية و مبادئ السلامة لمواجهة الإنسان- الآلة، وضع العلامات والتحديد - تحديد أجهزة المحطات النهائية وبعض الموصّلات المحددة، بما في ذلك القواعد العامة لنظام الحروف والأرقام
NL IEC 60446	مبادئ أساسية و مبادئ السلامة لواجهة الإنسان- الآلة، وضع العلامات والتحديد - تحديد الموصّلات بالألوان أو الأرقام
NL IEC 61056-2	خلايا وبطاريات برصاص- حمض منقولة (أنواع موجّهة بالصمام) - الجزء ٢: قياسات، محطات نهائية ووضع علامات
NL IEC 61293	وضع علامات على الأجهزة الكهربائية مع تصنیفات متعلقة بتزويد الكهرباء - شروط السیلامة
NL ISO 11609	طب أسنان - معاجن أسنان - شروط، طرق الاختبار ووضع العلامات